

مرسوم سلطاني

رقم : ٧٧/٤٨

بتعديل قانون الحركة الكشفية في سلطنة عمان

نحن قابوس بن سعيد ، سلطان عمان .

- بعد الاطلاع على المرسوم رقم ٧٦/١٢ القاضي باحداث وزارة لشؤون الشباب .
- وعلى المرسوم رقم ٧٦/٢١ في ضبط اختصاصات تلك الوزارة .
- وعلى المرسوم رقم ٧٥/١٠ باصدار قانون تنظيم الحركة الكشفية في سلطنة عمان وتمديلاته .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

- المادة ١ : يلغى نص المادة السادسة من الباب الثاني من قانون تنظيم الحركة الكشفية في سلطنة عمان المشار اليه ويعوض بالنص التالي :
- المادة ٦ : يدير الهيئة القومية للكشافة والمرشدات مجلس ادارة يتكون من :
- رئيس الهيئة ويصدر بتعيينه قرار سلطاني

| | |
|--------------------------------------------------------------------------------|---------------|
| وزير التربية والتعليم | نائباً للرئيس |
| المديرة العامة لتعليم البنات بوزارة التربية والتعليم | عضوا |
| المدير العام للاذاعة والتليفزيون بوزارة الاعلام والثقافة | عضوا |
| المدير العام للشؤون الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل | عضوا |
| مدير شؤون الشباب بوزارة شؤون الشباب | عضوا |
| مدير الميزانية بوزارة المالية | عضوا |
| المشرفون التعليميون بمناطق السلطنة بوزارة التربية والتعليم | أعضاء |
| سبعة من المهتمات بحركة المرشدات بوزارة التربية والتعليم وجمعية المرأة العمانية | عضوات |
| مفوض عام الكشافة بالسلطنة | عضوا |

ويجرون فيما بينهم في اول اجتماع لهم ، تشكيل جمعية للكشافة وجميعية للمرشدات مع تحديد اختصاصات ومسؤوليات كل من الجمعيتين ثم يجري انتخاب الرئيس وأمين السر وأمين الصندوق ومشرف التدريب لكل منهما .

- المادة ٢ : ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في : ١٣ رجب ١٣٩٧

الموافق : ٣٠ يونيو ١٩٧٧

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٢٩) الصادرة في ١٦/٧/١٩٧٧